

المقدمة

الحمدُ لله القائل في كتابه العزيز: ﴿ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ [التوبة].
والصلاة والسلام على سيدنا محمد القائل: «مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا، يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ».

أما بعد؛ فإنَّ علمَ الفقه من أشرف العلوم؛ لاحتياج الناس إليه في عباداتهم ومعاملاتهم، فالاشتغال به من أفضل القربات وأجل الطاعات، وهو خير ما تُنفقُ في تعلِّمه وتعليمه الأوقات.

ومن كرمِ الله ومنه أن هياً لهذا العلم رجالاً أفذاذاً، نذروا أنفسهم لخدمته، وصرفوا همهم للتصنيف فيه والتأليف، وشرح مُختصراته، وتهذيب مُطولاته، فيسرُّوا قُطوفه دانية لكل طالب علم، وأثروا المكتبة الإسلامية بنفائس المصنفات، وتَمَّموا بجهودهم ما بدأه أئمة المذاهب من قبلهم.

ومن علماء الحنابلة المشهورين الشيخ منصور بن يونس بن صلاح الدين البهوتي، المتوفى سنة (١٠٥١هـ)، صاحب المؤلفات الكثيرة، والشروح العديدة، التي منها كتابه «شرح منتهى الإرادات» الذي يُعد من الكتب المعتمدة في الفقه الحنبلي، ومرجعاً مهماً من مراجعه، وذلك لأن مؤلفه شرح فيه ممتناً من أفضل متون فقه المذهب، ألا وهو

«منتهى الإرادات في الجمع بين المقنع والتنقيح وزيادات» لمولفه تقي^١
الدين محمد بن أحمد بن عبد العزيز الفتوحى^(١)، الشهير بابن النجّار،
المتوفى سنة (٩٧٢هـ)، حيث جمع - هذا الأخير - فيه بين كتابين من
أشهر كتب الحنابلة:

أحدهما: كتاب «المقنع» لموفق الدين، عبد الله بن أحمد بن قدامة،
المقدسي، المتوفى سنة (٦٢٠هـ)، عمدة الفقه الحنبلي، وصاحب كتاب
«المغني» الغني عن الذكر والتعريف.

وثانيهما: كتاب «التنقيح المشبع في تحرير أحكام المقنع» للقاضي
المنقح علاء الدين علي بن سليمان المرّداوي، المتوفى سنة (٨٨٥هـ)،
الذي تبّع في كتابه هذا كتاب «المقنع»، ورجّح فيه الأوجه التي أطلقها
مولّفه.

فجاء كتاب «شرح منتهى الإرادات» مُتِمّاً لما ألفه الموفّق والمرّداوي
وابن النجّار.

ومما يزيد في أهمية هذا الكتاب؛ أن مولّفه جمعه من شرح مؤلّف «المنتهى»
لكتابه، والمسمى «معوّنة أولي النهى»، ومن شرحه نفسه على «الإقناع».

يقول منصور البهوتي في مقدمة كتابه:

«أما بعد: فإن كتاب «المنتهى» لعلم الفضائل، وأوحد العلماء الأمثال،
محمد تقي الدين ابن شيخ الإسلام أحمد شهاب الدين ابن النجّار الفتوحى
الحنبلي، تغمّده الله تعالى برحمته ورضوانه، وأسكنه فسيح جنّاته، كتابٌ
وحيدٌ في بابهِ، فريدٌ في ترتيبه واستيعابه، سلك فيه منهاجاً بديعاً، ورضّعهُ
ببدايع الفوائد ترصيعاً، حتى عُدَّ ذلك الكتابُ من المواهب، وسار في

(١) تنظر ترجمته في مقدمتنا لكتابه «منتهى الإرادات» الذي طُبِعَ مع حاشية الشيخ عثمان بن قائد
النحدي عليه.

المشارك والمغرب، وشرحه مُصنّفه شرحاً غير شافٍ للغليل، فأطال في بعض المواضع، وترك أخرى بلا دليل ولا تعليل. وسألني بعض الفضلاء أن أشرحه شرحاً مختصراً، يُسهّلُ قراءته، فأجبتُه لذلك، مع اعترافي بالقصور عن رتبة الخوض في هذه المسالك، ولخصته من شرح مؤلفه، وشرحي على «الإقناع»، والله أسألُ أن يحصل به الانتفاع».

لقد يسّر الله الحصول على أربع نسخ خطية لهذا الكتاب، فأصبح من المفيد إخراجُه إخراجاً علمياً، يُتداركُ فيه السَّقَط، ويُصحح ما وقع فيه من تصحيف أو تحريف، ونحمد الله أن وفق شركة سعودي أوجيه المحدودة إلى الإسهام في تحمل نفقاته وتوزيعه على طلاب العلم، ابتغاء وجه الله تعالى، فللقائمين عليها الشكر والدعاء بالتوفيق وحسن المثوبة.

ونسألُ الله تعالى أن ينفع بما في الكتاب من علم، وأن يجعل ثوابه في صحائف من أسهم في إخراجِه وإعداده ونشره، إنه سميع قريب مجيب. وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمدُ لله رب العالمين.

وكتبه

الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي

ترجمة الشيخ منصور البهوتي

اسمه ونسبه:

هو الإمام العلامة المدقق أبو السعادات منصور بن يونس بن صلاح الدين بن حسن البهوتي، نسبة إلى بهوت مصر^(١).

ولادته ومنشؤه وعلومه:

ولد سنة ألف من الهجرة، وأخذ الفقه عن كثير من المتأخرين من الحنابلة، منهم: الجمال يوسف البهوتي، والشيخ عبد الرحمن البهوتي، والشيخ يحيى بن موسى الحجاوي، والشيخ محمد الشامي المرداوي، وأكثر أخذَه عنه.

ورحل إليه الحنابلة من الديار الشامية، والنواحي البعيدة النجدية، والأراضي المقدسية، والضواحي البعلية، وتمثلوا بين يديه، وضربت الإبل أباطها إليه.

فأخذ عنه الفقه جماعة من المصريين، منهم: محمد بن أبي السرور البهوتي، وإبراهيم بن أبي بكر الصالحي، ومرعي بن يوسف، ومحمد الخلوئي، صاحب الحاشيتين على «المنتهى»، و«الإقناع». ومن أهل نجد عبد الله بن عبد الوهاب، وغيرهم^(٢).

(١) تنظر ترجمته في: «خلاصة الأثر» للمحيي ٤/٤٢٦، «النتع الأكمل» للغزي ص ٢١٠، «السحب

الوابلة» لابن حميد النجدي ٣/١١٣١، «مختصر طبقات الحنابلة» لجميل الشطي ص ١١٤، «هدية

العارفين» لإسماعيل باشا ٢/٤٧٦، «الأعلام» للزركلي ٧/٣٠٧، معجم المؤلفين ٣/٩٢٠.

(٢) السحب الوابلة ٣/١١٣١-١١٣٢ بتصرف.

مؤلفاته:

- ١ - «كشاف القناع عن متن الإقناع» لموسى بن أحمد الحجاوي.
- ٢ - «حاشية على الإقناع».
- ٣ - «الروض المربع شرح زاد المستقنع» لموسى بن أحمد الحجاوي.
- ٤ - «المنح الشافيات في شرح المفردات» لمحمد بن علي بن عبد الرحمن المقدسي المسمى «النظم المفيد الأحمد في مفردات الإمام أحمد».
- ٥ - «عمدة الطالب لنيل المآرب» متن لطيف، شرحه العلامة عثمان بن أحمد النجدي في كتابه «هداية الراغب بشرح عمدة الطالب».
- ٦ - «شرح منتهى الإرادات» لمحمد بن أحمد الفتوحى، وهو هذا الكتاب، ويسمى «دقائق أولي النهى لشرح المنتهى» كما ذكر البغدادي في هدية العارفين، والزركلي في الأعلام، وعمر رضا كحالة في معجم المؤلفين. وقد ورد اسمه خطأ - في نسختين من النسخ المعتمدة في التحقيق، وهما الرموز لهما بالحرف (س) و (ع) -: «معونة أولي النهى» وهو اسم شرح صاحب «المنتهى» لكتابه.

ثناء العلماء عليه:

قال الغزّيُّ في «النتع الأكمل»^(١) عنه: «كان إماماً هماماً، علامةً في سائر العلوم، فقيهاً، متبحراً، أصولياً، مفسراً، جبلاً من جبال العلم، وطوداً من أطواد الحكمة، وبحراً من بحور الفضائل، له اليد الطولى في الفقه، والفرائض، وغيرهما».

(١) ص ٢١٠.

وقال المَجِّي في «خلاصة الأثر»^(١): «شيخ الحنابلة بمصر، وحاتمة علمائهم بها، الذائع الصيت، البالغ الشهرة، كان عالماً، عاملاً، ورعاً، متبحراً في العلوم الدينية، صارفاً أوقاته في تحرير المسائل الفقهية، ورحل الناس إليه من الآفاق؛ لأجل أخذ مذهب الإمام أحمد - رضي الله عنه - فإنه انفرد في عصره بالفقه».

وقال ابن حميد في «السحب الوابلة»^(٢): «وبالجملة فهو مؤيد المذهب ومحرمه، وموطد قواعدِه ومقرره، والمعول عليه فيه، والمتكفل بإيضاح خافيه، جزاه الله أحسن الجزاء».

وقال ابن بشر في «عنوان المجد في تاريخ نجد»^(٣) عنه: «أخبرني بعض مشايخي، عن أشياخهم قالوا: كل ما وضعه متأخرو الحنابلة من الحواشي على تلك المتون ليس عليه معول إلا ما وضعه الشيخ منصور؛ لأنه هو المحقق لذلك، إلا «حاشية» الخلوتي، لأن فيها فوائد جلية».

أخلاقه وكرمه:

يقول المحي في «خلاصة الأثر»^(١): «كان سخياً، له مكارم دارة، وكان في كل ليلة جمعة يجعل ضيافةً، ويدعو جماعته من المقادسة، وإذا مرض منهم أحد، عادَه، وأخذَه إلى بيته، ومرّضه إلى أن يُشفى، وكانت الناس تأتيه بالصدقات، فيُفرّطها على طلبة العلم في مجلسه، ولا يأخذ منها شيئاً».

وفاته:

كانت وفاته ضحى يوم الجمعة عاشر شهر ربيع الثاني سنة إحدى وأربعين وألف بمصر، ودفن في تربة المحاورين رحمه الله تعالى^(١).

(١) ٤٢٦/٤.

(٢) ١١٣٣.

(٣) ٥٠/١.

النسخ الخطية المعتمدة في التحقيق:

١ - نسخة مصورة عن نسخة الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي - رحمه الله - وقد اتَّخِذَتْ أصلاً لنفاستها، فهي مصححة ومقابلة على أربع نسخ خطية، كما ورد في آخرها، وتتكون من ثلاثة أجزاء:

الجزء الأول: ويقع في (٣٠٠) ورقة، ومسطرته (٢٥) سطرًا، وفي كل سطر (١٥) كلمة، وبخط جيد، ويبدأ من أول الكتاب، وينتهي بفصل: وإن تهوّد نصراني، لم يقرّ، أو تنصّر يهودي، لم يقرّ... من كتاب الجهاد. وفي آخره: «وافق الفراغ من كتابته ضحوة الجمعة لخمس بقين من شهر ذي الحجة الحرام سنة (١٢٩٣هـ)، على يد الفقير الحقير، المقرّب بالذنب والتقصير، راجي رحمة ربه وجوده الفائض، عبده عبد الله ابن عائض، غفر الله له ذنوبه، ووالديه، ومشايخه في الدين، ويرحم الله عبداً قال: آمين. والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين». وفي هامشها: «بلغ قراءة وتصحيحاً على شيخنا علي بن محمد، دامت إفادته، بالتاريخ المذكور، فله الحمد والمنة». و«بلغ تصحيحاً من أوله إلى هنا بين خمس نسخ معتمدة بمقابلة الفقير إلى الله عبد الرحمن الناصر بن سعدي سنة (١٣٤٠هـ)».

الجزء الثاني: ويقع في (٢٣٠) ورقة، ومسطرته (٢٥) سطرًا، وفي كل سطر (١٧) كلمة، وبخط جيد، ويبدأ بكتاب البيع، وينتهي بنهاية باب أحكام أم الولد. وآخره: «تم الجزء الثاني من كتاب «شرح منتهى الإرادات في الجمع بين التنقيح والمقنع وزيادات»، ويتلوه الجزء الثالث إن شاء الله تعالى أوله: كتاب النكاح. وكان الفراغ من كتابته ضحوة الاثني عشر المبارك، سادس شهر شعبان المعظم، أحد شهور سنة ألف ومئتين

وتسعين من هجرة المصطفى ﷺ، على يد كاتبه الحقير، راجي عفو ربه
القدير، عبده: عبد الله بن عايض غفر الله له، ولوالديه، ومشايخه في
الدين، ويرحم الله عبداً قال: آمين». وفي هامشها: «تم تصحيحاً المجلد
الثاني من «المنتهى». بمقابلة بين خمس نسخ معتبرة إحداها هذه، وذلك في
٨ رجب سنة (١٣٤١هـ)».

الجزء الثالث: ويقع في (٣٦٠) ورقة، ومسطرته (٢٥) سطرًا، وفي
كل سطر (١٤) كلمة، وبخط جيد، ويبدأ بكتاب النكاح، وينتهي بنهاية
الكتاب. وآخره: «وهذا آخر ما تيسر من شرح هذا الكتاب، والله أعلم
بالصواب، وإليه المرجع والمآب. وأسأله حسن الخاتمة والمتاب، وأن يتقبل
ذلك بمنه وكرمه، وأن يوفقني لشكر نعمه، والحمد لله الذي بنعمته تتم
الصالحات، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه على
مدى الأوقات، قال ذلك جامع فقير رحمة ربه العلي منصور بن يونس
ابن صلاح الدين بن حسن بن أحمد بن علي بن إدريس، البهوتي،
الحنبلي عفا الله عنه، وغفر له، ولوالديه، ومشايخه، وللمسلمين
والمسلمات، والمؤمنين والمؤمنات، إنه قريب مجيب الدعوات، وكان تمامه
في يوم الثلاثاء حادي عشر شوال من شهر سنة تسع وأربعين وألف،
والله الموفق للصواب. تم الكتاب بعون الله الملك الوهاب يوم الخميس
سادس عشر ربيع الأول سنة خمس وخمسين ومئتين وألف، بقلم الفقير
راجي عفو ربه المنان عبد العزيز بن عثمان بن عبد الله بن عثمان بن
ناجم، غفر الله له، ولوالديه، والوالدي والديه آمين آمين آمين، والحمد لله
رب العالمين، وصل اللهم على محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وعلى
سائر النبيين والمرسلين صلاة وسلاماً دائماً دائمين إلى يوم الدين». وفي هامشها:
«بلغ قراءة، بحثاً ومراجعة على شيخنا العلامة الشيخ عبد الله بن عبد

الرحمن أبا بطين دامت إفادته في آخر شهر ربيع الآخر من سنة (١٢٥٦هـ) قاله كاتبه علي، عفا الله عنه، وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم. وبلغ قراءة أيضاً على شيخنا المذكور ثانياً في شوال سنة (١٢٦١هـ). و«تم مقابلة بين خمس نسخ هذه إحداهما على طريقة تصليح مختلف المعنى، دون اللفظ، وذلك في ١٦ ربيع الآخر سنة (١٣٤٢هـ)».

٢ - نسخة مصورة من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية،

وفيها:

- الجزء الأول: تحت رقم (١٨٩٨/ف)، ويقع في (٢١٨) ورقة، ومسطرته (٣٥) سطراً، وفي كل سطر (١٢) كلمة، وبخط نسخ، وجاء في الصفحة الأولى منه: «الجزء الأول من معونة أولي النهى شرح المنتهى». ويبدأ من أول الكتاب، وينتهي بفصل: وإن تهوّد نصراني، لم يقر، أو تنصّر يهودي، لم يقر... من كتاب الجهاد. وآخره: «وكان الفراغ من كتابة هذا الجزء يوم السبت المبارك ٩ محرم الحرام من شهور سنة (١٠٥١) من الهجرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام».

- الجزء الثاني: تحت رقم (١٨٩٩/ف)، ويقع في (٢٣٤) ورقة، ومسطرته (٣٥) سطراً، وفي كل سطر (١٥) كلمة، وبخط نسخ، ويبدأ بكتاب البيع، وينتهي بنهاية باب أحكام أم الولد. وآخره: «تمّ هذا الجزء بحمد الله وعونه في يوم الخميس المبارك ٢٩ ذي الحجة الحرام اختتام سنة (١٠٥٣هـ) على يد أفقر عباده يحيى، الأزهري، الفيومي، الأنصاري، الشافعي، والحمد لله وحده». وفي هامشها قراءات لعدد من العلماء منهم: الشيخ حسن شطي، والشيخ مصطفى السيوطي.....

الجزء الثالث: تحت رقم (١٩٠٠/ف) ويقع في (٢٥٩) ورقة،
ومسطرته (٣٥) سطرًا، وفي كل سطر (١١) كلمة، وبخط نسخ، ويبدأ
بكتاب النكاح، وينتهي بنهاية الكتاب. وآخره: «وهذا آخر ما تيسر من
شرح هذا الكتاب، والله أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وأسأله
حسن الخاتمة والمتاب، وأن يتقبل ذلك بمنه وكرمه، وأن يوفقني لشكر
نعمه، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وعلى آله وصحبه على مدى الأوقات. قال ذلك جامعه فقير
رحمة ربه العلي منصور بن يونس بن صلاح الدين بن حسن بن
أحمد بن علي بن إدريس، البهوتي، الحنبلي، عفى الله عنه، وغفر له،
ولوالديه، ومشايخه، والمسلمين والمسلمات، والمؤمنين والمؤمنات، إنه
قريب مجيب الدعوات».

«قال مصنفه رحمه الله ورضي عنه: كان إتمامه في يوم الثلاثاء المبارك
حادي عشر شهر شوال الذي هو من شهور سنة تسع وأربعين وألف.
والله الموفق للصواب».

وهي نسخة تكثر فيها التصحيقات والتحريفات، ورمز لها بحرف
(س).

٣ - نسخة مصورة من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية: رقمها
(٨٢٨/خ - ف)، وعدد أوراقها (٢٨٧) ورقة، في كل صفحة منها
(٢٥) سطرًا، وفي كل سطر (١٣) كلمة، وهي بخط نسخ، وعليها
تعليقات نفيسة، وتشتمل على الجزء الأول فقط، حيث تبدأ من أول
الكتاب، وتنتهي بفصل: وإن تهوّد نصراني، لم يقرّ، أو تنصّر يهودي، لم

يقرّ، من كتاب الجهاد، وجاء في آخرها: «آخر الجزء الأول من
«معونة أولي النهى بشرح المنتهى»، جمع الشيخ العالم العلامة الشيخ منصور
ابن يونس بن صلاح الدين بن حسن بن أحمد بن علي بن إدريس،
البهوتي، عفا الله عنه بمنه وكرمه، إنه سميع بصير»، ورمز لها بحرف (ع).

٤ - نسخة مصورة من مكتبة الملك عبد العزيز بالمدينة المنورة عن

المكتبة المحمودية:

رقمها (١٤٥٧)، وعدد أوراقها (١٩٧) ورقة، في كل صفحة منها
(٣٣) سطراً، وفي كل سطر (١٧) كلمة، وبخط نسخ، وهي تشتمل على
الجزء الثالث فقط، حيث تبدأ بكتاب النكاح، وتنتهي بنهاية الكتاب،
وجاء في آخرها: «وافق الفراغ من كتابة هذه النسخة المباركة في أول
شهر الله المحرم الحرام ابتداء سنة خمس ومئة وألف من هجرة سيدنا محمد
عليه وعلى آله وصحبه أفضل الصلاة والسلام الأتمّان الأكملان، ورحمة الله
وبركاته»، ورمز لها بحرف (ز).

نماذج من النسخ الخطية



الصفحة الأولى من نسخة (الأصل).

فقال ما على هذا لصاحبه فامر به فسلم في بيت المقدس ووقع وبعث لعموم وقائه
 بمقتضى الذمة من امر جانيه او تجسب او اوي حيايه ما لما تميز بالضرر على المسلمين
 استبد الاستماع من بنو الجرمية او ذكر اسمه او ذكر كتابه او ذكر منه او الاسلام او
 رسول علم الصلوة والدعاء بسبح و تحميد كقول من سمع في ذلك كتاب ايضا
 كما روي انه قيل لابن شيران رهبان مشرك اني صلى الله عليه وسلم فقال قد سمعته لثقتك
 فاما الخطا فادان على هذا او تعدى على سبيل العقول او قسته عن غيره كانه ضرب
 نجر المسلم من اسم فاقولوا لهم رما يتفحص جميعه بقائه او ان يخرج المسلم او
 ما يذانه يسيء في تصرفه نصا كما يقتضيه لا يجر من انظر الذي سكر او غيره من سب
 فلو يتفحص جميعه بذلك فانه العقد لا يتقضم ولو تفرغ على المسلمين وكره بعض
 عهد من سبته واوله تحميدا انفق عهدا نصا او جرد النقص منه وبيته فاقص
 حكمه به وكذا ان يتفحص عهد غير المتانص ونه سكت ونحوه في ما فيه انكسفت
 عهد و لو قال ثبت حاسر عن غيره من رفق وقتل وسب وقلاه انه كافرا لا عام
 قدره على غير ذلك فانه يحد في عهد من سبته ذلك اسم الله الحريم وما لم يفر
 في الرجح قائم في الانصاف وسب من المال كدونه في نفسه باهوت باج المالك يقتضيه
 وقد انقض عهد المالك في نفسه فكذا في حاله وقال ابو بكر ماله لو سبته من سب
 عليه المص في الزمان واكرم فتل المقتضيه العهد ان سب ولو كان سب النبي صلى الله عليه وسلم
 بعد جري الاسلام يجر عليه واما فان قد عليه انقضه وان لم يقبل يكون حيا
 وياني في القذف وكذا تحريم سب من سب الله بنفسه باهوت بالخير
 لان روقل اسلاميه فلا يرد له بل سبته ورضنا با ما حصل به في يوم
 نقض العهد فكذا في بعض عهد و دون ذميه لما تقدم به يخرج للتميز بينه وبين
 ولا سبته مسكها لان دعاه الكفر قدوة في الله سبحانه وتعالى
 اعلموا بالصواب والامر بالجمع والظاهر في قوله صلى الله عليه وسلم
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في سب الله والى على كل من الاقوال
 في سب الله والى في سب الله صلى الله عليه وسلم في سب الله صلى الله عليه وسلم
 ان سب الله صلى الله عليه وسلم في سب الله صلى الله عليه وسلم في سب الله صلى الله عليه وسلم
 في سب الله صلى الله عليه وسلم في سب الله صلى الله عليه وسلم في سب الله صلى الله عليه وسلم

قال في الانصاف وفعال
 عام في الامان في ذلك
 عاقل وان كان يكره ان
 نقض العهد في سب
 ونفس سبته ما يوجب التحريم
 وما قال في سب الله
 في سب الله



الصفحة الأخيرة من النسخة (ع).

شرح منتهى الإرادات

دقائق أوبى النهى شرح المنتهى

تأليف

الشيخ منصور بن يونس بن إدريس البهوتي المتوفى ١٠٥١هـ

تحقيق

الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي

الجزء الأول

oboikeyandi.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وبه تقي

قال شيخنا وأستاذنا، بَلْ عَيْنُ أَسْتَاذِنَا، الشَّيْخِ الْإِمَامِ الْعَالِمِ
الْعَلَامَةِ، الْحَبْرُ الْبَحْرُ الْفَهَامَةُ، عَمْدَةُ الْحَقَّاقِينَ، وَبُغْيَةُ الْمَدْقُقِينَ، تَقِيُّ
الدِّينِ، مُفْتِي الْمُسْلِمِينَ وَعَالِمُهُمْ، أَبُو الْبَقَاءِ، مُحَمَّدُ بْنُ سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا
قَاضِي الْقَضَاةِ، شَيْخِ الْإِسْلَامِ، حَمِي السَّنَةِ، خَيْرِ الْأَنَامِ، شَهَابِ الدِّينِ،
أَوْحَدِ الْمُجْتَهِدِينَ، أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
النَّجَّارِ، الْمَصْرِيِّ، الْفُتُوْحِيَّ الْحَنْبَلِيَّ تَغَمَّدَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى بِرَحْمَتِهِ، وَأَدَامَ
النَّفْعَ بِعِلْمِهِمَا وَبِرَكَاتِهِمَا، وَأَحْيَى بِهِمَا سُنَّةَ الْإِمَامِ الْمُبَجَّلِ، أَبِي عَبْدِ
اللَّهِ وَصَالِحِ: أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَاهُ، وَمَتَّعَهُ بِالنَّظَرِ إِلَى
وَجْهِهِ الْكَرِيمِ، آمِينَ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وبه نستعين/

الحمد لله الذي قد أحاط بكل شيء علماً، وشرع الشرائع، وفصل
حلالها وحرامها حكماً حكماً. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك
له، إله فرض الفرائض، وسن السنن، (وأعلى لها ذكراً) وأسماء، وأشهد أن
سيدنا ونبينا محمداً عبده ورسوله القائل: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْراً، يُفَقِّهْهُ فِي
الدِّينِ» (٢). أي: يفهمه فيه فهماً. صلى الله عليه وسلم، وعلى آله وصحبه أجمعين،
الآبدين، ودهر الدهارين ولاءً جماً.

(١-١) في (س): «وأعلاها جاعلاً لها ذكراً..»، وفي (م): «وأعلاها وجعل لها ذكراً...».

(٢) أخرجه البخاري (٧١)، ومسلم (١٠٣٧) (٩٨).

أما بعد، فإن كتاب «المنتهى» - لِعَلَمِ الفضائل، وأوحد^(١) العلماء الأمثال، محمد تقي الدين، ابن شيخ الإسلام أحمد شهاب الدين ابن النجار، الفتوحي الحنبلي، تغمده الله تعالى برحمته ورضوانه، وأسكنه فسيح جناته، - كتابٌ وحيدٌ في بابه، فريدٌ في ترتيبه واستيعابه، سَلَكَ فيه منهاجاً بديعاً، ورصَّعه بدائع الفوائد ترصيعاً، حتى عُدَّ ذلك الكتابُ من المواهب، وسار في المشارق والمغارب، وشرَّحه مصنِّفه شرحاً غيرَ شافٍ للغليل^(٢)، فأطال في بعض المواضع، وتَرَكَ أخرى بلا دليل، ولا تعليل. وسألني بعضُ الفضلاء أن أشرحه شرحاً مختصراً؛ يُسهِّل قراءته، فأجبتُه لذلك^(٣)، مع اعترافي بالقصور عن رتبة الخَوْضِ في هذه المسالك، ولخصُّته من شرح مؤلِّفه، وشرحي على «الإقناع»^(٤)، والله أسألُ أن يحصل^(٥) به الانتفاع.

وحيث أقول: «في شرحه»، فالمرادُ به: شرحُ المؤلف لهذا الكتاب. و: «في الشرح»، فالمرادُ به: شرحُ «المقنع»^(٦) الكبير، للشيخ عبد الرحمن شمس الدين ابن أبي عمر بن قدامة^(٧) رحمهم الله تعالى، ونفعنا بعلومهم^(٨)، وأستمدُّ من الله

(١) في الأصل و (س): «وواحد» .

(٢) في (س) و (ع) و (م): «لِلغليل» .

(٣) في (س): «إلى ذلك» .

(٤) وهو لشرف الدين، أبي النجا، موسى بن أحمد بن موسى الحجاوي، المقدسي، مفتي الحنابلة بدمشق. له: «الإقناع لطالب الانتفاع»، «زاد المستقنع في اختصار المقنع»، «حاشية التنقيح». (ت ٩٦٨هـ). «النتع الأكمل» ص ١٢٤، «السحب الوابلة» ١١٣٤/٣ .

(٥) في (س) و (ع) و (م): «يجعل» .

(٦) وهو لموفق الدين، أبي محمد، عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة، المقدسي، إمام الحنابلة، وصاحب «المغني». (ت ٦٢٠هـ). «سير أعلام النبلاء» ١٦٥/٢٢، «شذرات الذهب» ١٥٥/٧. وانظر ص ١٣ .

(٧) هو: شمس الدين، أبو الفرج وأبو محمد، عبد الرحمن بن أبي عمر محمد بن أحمد بن قدامة، المقدسي، الصالحي، القاضي، واسم شرحه: «الشرح الكبير». (ت ٦٨٢هـ). «ذيل طبقات الحنابلة» لابن رجب ٣٠٤/٢، «شذرات الذهب» ٦٥٧/٧ .

(٨) في الأصل و (س): «بهم» .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أحمدُ الله

التوفيقَ والإرشاد، والمعونة والهداية والسداد، إنه رؤوف رحيم، جواد كريم.

(بسم الله) أي: باسم مُسمًى هذا اللفظ الأعظم، الموصوفِ بكمال المبالغة في الرحمة وبما دونه أوَّلُف. والباء للملابسة أو الاستعانة، وقيل: للتعديدية^(١)، أي: أقدم اسمَ الله، وأجعله ابتداءً. ولم يقل: بالله الرحمن الرحيم؛ اقتداءً بالكتاب، وتبرُّكاً^(٢) (بذكر اسمه^(٢) تعالى، وفرقاً بين التيمُّن واليمين^(٣)).

و (الرحمن) أبلغ من (الرحيم) لأنَّ زيادةَ المبنى تدلُّ على زيادة المعنى، وقُدِّم؛ لأنَّه كالعلم من حيث إنه لا يوصف به غيره تعالى؛ لأنَّ معناه: المنعمُ الحقيقيُّ، البالغ^(٤) في الرحمة غايتها، وذلك لا يصدقُ على غيره. وقيل: لأنه علَّم بالغبية، أو لأن الرحيمَ غايتها كاللتمة؛ لدلالة الرَّحْمَنِ على جلائلِ النعم وأصولها، فأردف بـ (الرحيم) ليتناول ما خرج منها، أو مراعاةً للفواصل في القرآن، ثم جاء الاستعمالُ عليه تأسياً به.

٣/١

(أحمد الله) أي: أصفه بجميع صفاته؛/ إذ الحمدُ - كما في «الفائق»^(٥) وغيره - الوصفُ بالجميل، وكلُّ من صفاته تعالى جميل، ورعايةُ جميعها أبلغ في التعظيم

(١) جاء في هامش الأصل ما نصه: [والباء في البسمة للمصاحبة، وقيل: للترك، وهو أولى. محمد الخلوئي].

(٢-٢) في (س) و (م): «باسمه».

(٣) جاء في هامش الأصل ما نصه: [لأنه إذا قال: بالله الرحمن الرحيم، تكون بمعنى اليمين، بخلاف قوله: بسم الله، فهي للتيمُّن، وهو: الترك].

(٤) في (س): «المبالغ».

(٥) ٣١٤/١، وهو في غريب الحديث لأبي القاسم، محمود بن عمر بن محمد الخوارزمي، الزمخشري، صاحب التفسير، له أيضاً: «أساس البلاغة» في اللغة (ت٥٣٨هـ). «سير أعلام النبلاء» ١٥١/٢٠ - ١٥٦.

المراد بما ذكر؛ إذ المرادُ به إيجادُ الحمد لا الإخبار بأنه يوجد، وكذا قوله: (وأصلِّي وأسلم) المراد بهما إيجادُ الصلاة والسلام، لا الإخبار بأنهما سيوجدان.

وَعَدَلَ عن الصيغة الشائعة للحمد - وهي: الحمد لله، الدالة على الثناء على الله بأنه مالكٌ لجميع الحمد من الخلق - إلى ما قاله؛ لأنه ثناءٌ بجميع الصفات برعاية الأبلغية، كما تقدّم، وإفادة تكرار الحمد^(١)، وللتناسب بين الحامد ومدلول صيغة^(٢) حَمْدِهِ؛ لأنَّ المضارع يدلُّ على التجدد والحدوث^(٣). واختارَ لفظَ الجلالة دون باقي الأسماء، كالرحمن والحي والقيوم؛ لثلا يُتوهم اختصاصُ استحقاقِهِ الحمدَ بذلك دون غيره؛ إذ تعليقُ الحكمِ بالمشتقِّ يؤزِّن بعليَّة ما منه الاشتقاق.

وابتداً كتابه بالبسملة، ثم بالحمدلة؛ اقتداءً بالكتاب العزيز، وعملاً بحديث: «كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، فَهُوَ أَيْسَرُ»^(٤). أي: ذاهب البركة. رواه الخطيب، والحافظ عبد القادر الرُّهاوي، وبحديث: «كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ، فَهُوَ أَقْطَعُ»^(٥)، وفي رواية: «بِحَمْدِ اللَّهِ»^(٦) وفي رواية: «بالحمد»، وفي رواية: «كُلُّ كَلَامٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ»^(٧)، فهو أجذم^(٧). رواه الحافظ الرُّهاوي^(٨) في «الأربعين» له، ومعنى: «ذي بال» أي: حال يهتمُّ به شرعاً. و«أقطع»، و«أجذم»، بالجيم والذال المعجمة: ناقص البركة.

(١) بعدها في (س) «... من الخلق إلى ما قاله،...» .

(٢) في (س): «صفة» .

(٣) جاء في هامش الأصل و (ع) ما نصه: [وجه التناسب: الحدوث؛ لأن صيغة حمده تدل على الحدوث، والحامد حادث] .

(٤) أخرجه الخطيب البغدادي في «الجامع لأخلاق الراوي» (١٢٣٢).

(٥) أخرجه أبو داود (٤٨٤٠)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٩٤)، وابن ماجه (١٨٩٤).

(٦-٦) ليست في (س).

(٧) أخرجه بهذا اللفظ أبو داود (٤٨٤٠)، من حديث أبي هريرة.

(٨) هو: أبو محمد، عبد القادر بن عبد الله الفهمي، الرُّهاوي، ثم الحراني، المحدث، الحافظ، الرحال، محدث الجزيرة. توفي بمران سنة (٦١٢هـ). «طبقات الخنابلة» ٨٢/٢.

وَحُقِّ لِي أَنْ أَحْمَدَ، وَأُصَلِّيَ وَأُسَلِّمَ عَلَى خَيْرِ خَلْقِهِ أَحْمَدَ،

شرح منصور

(وَحُقِّ) بضم الحاء - قاله في «شرح»^(١) - (لي أن أحمد) الله تعالى، قال في «الصَّحاح»: وَحُقُّ لَهُ أَنْ يَفْعَلَ كَذَا، وَحَقِيقٌ أَنْ يَفْعَلَ كَذَا، وَهُوَ حَقِيقٌ بِهِ، وَمَحْقُوقٌ بِهِ، أَي: خَلِيقٌ لَهُ. قال: وَحَقُّ الشَّيْءِ يَحِقُّ - بِالْكَسْرِ - أَي: وَجَبَ^(٢). اهـ. فالمعنى على الأول: هو خَلِيقٌ^(٣) لِحَمْدِ اللَّهِ^(٤)، وَجَدِيرٌ بِهِ؛ لِنِعْمِهِ عَلَيْهِ، خِصُوصاً بِالتَّوْفِيقِ لِلِاسْتِغْثَالِ بِالْعِلْمِ، وَتَفْقَهُهُ فِي الدِّينِ، وَتَأْلِيفِهِ فِيهِ. قال تعالى: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ [الضحى: ١١]. ولو ضُبِطَ بِفَتْحِ الْحَاءِ، وَجُعِلَتِ اللَّامُ بِمَعْنَى «عَلَى»، أَي: وَوَجِبَ عَلَيَّ الْحَمْدُ لِمَا تَقَدَّمَ؛ إِذْ شَكَرَ الْمُنْعَمَ وَاجِبٌ، وَالْحَمْدُ رَأْسُ الشُّكْرِ، لَكَانَ وَجْهًا حَسَنًا، وَالْوَاوُ لِلِاسْتِثْنَاءِ، أَوْ لِلْحَالِ، بِتَقْدِيرِ «قَدْ» عِنْدَ مَنْ يَلْتَزِمُهَا.

(وَأُصَلِّيَ وَأُسَلِّمَ عَلَى خَيْرِ) أَي: أَفْضَلِ (خَلْقِهِ) تَعَالَى (أَحْمَدَ) هُوَ فِعْلٌ سُمِّيَ بِهِ ﷺ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ أَفْعَلُ كَأَسْوَدَ. قاله ابن عطية^(٤). سماه الله به قَبْلَ التَّسْمِيَةِ بِمُحَمَّدٍ؛ لِلآيَةِ^(٥)، ذَكَرَهُ الْكَافِيحِيُّ^(٦). وَلَمْ يُسَمَّ بِهِ قَبْلَ نَبِيِّنَا ﷺ أَحَدٌ، وَلَا فِي زَمَانِهِ، وَلَا زَمَنِ أَصْحَابِهِ؛ حِمَايَةً لِهَذَا الْإِسْمِ^(٧) الَّذِي بَشَّرَ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ، بِخِلَافِ مُحَمَّدٍ.

(١) معونة أولي النهى ١/١٥١.

(٢) الصحاح: (حقق)

(٣-٣) في الأصل و(س): «الحمد لله».

(٤) هو: عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن عطية الحاربي، الغرناطي، المفسر. له: «المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز»، (ت ٥٤٢هـ). «نفع الطيب» للمقري ٢/٥٢٣، «بغية الرعاة» للسيوطي ٧٣/٢، وانظر: «المحرر الوجيز» ١٤/٤٢٩.

(٥) وهي قوله تعالى: ﴿... وَمُبَشِّرًا رَسُولًا يَأْتِي مِنْ بَعْدِي أَسْمُهُ أَحْمَدٌ﴾. [الصف: ٦].

(٦) هو: أبو عبد الله، محمد بن سليمان بن سعد الرومي، الكافيجي، نسب كذلك؛ لكثرة اشتغاله بالكافية في النحو. له: «التيسير في قواعد التفسير»، «مختصر في علم التاريخ». (ت ٨٧٩هـ). «الضوء اللامع» ٧/٢٥٩، «شذرات الذهب» ٩/٤٨٨.

(٧) بعدها في (ع): «الكريم».

وقد عَلِمَ من كلامه أنَّ خواصَّ البشر أفضلُّ من خواصِّ الملائكة^(١)، وهو مذهبُ أهل السنَّة والجماعة، قال ابن عباس رضي الله عنهما: إنَّ الله فَضَّلَ محمداً على أهل السماء، وعلى الأنبياء^(٢).

وأعقب الحمد بالصلاة؛ امتثالاً لقوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلَواتٍ وَسَلَامًا وَسَلَامًا وَسَلَامًا﴾ [الأحزاب: ٥٦]، وإظهاراً لشرفه ﷺ على أهل السماء، وعلى الأنبياء، وهو من رَفَعَ ذِكْرِهِ المخبر به بقوله تعالى: ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾ [الشرح: ٤].

ومعنى الصلاة^(٣) من الله: الرحمة، أو رحمةً مقرونةً بتعظيم، أو الثناء عند الملائكة.

وتستحبُّ الصلاةُ عليه ﷺ، وتؤكدُ كلما ذُكِرَ اسمه. وقيل: تجب^(٤)، وفي ليلة الجمعة ويومها، وهي ركن في التشهد الأخير، وخطبتي الجمعة؛ لما يأتي.

(١) جاء في هامش الأصل و (ع) ما نصه: [وخواصُّ الملائكة: جبريل، وإسرافيل، وعزرائيل، وحمة العرش المقربون، والكرؤبيون، والروحانيون. وخواصُّهم أفضل من عوام البشر إجماعاً؛ بل ضرورة. وعوام البشر وهم الصالحاء دون الفسقة، كما قاله البيهقي. وغيرهم أفضل من عوامهم. قاله ابن حجر الهيثمي المكي في «شرح الأربعين»].

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١٦١٠)، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٥٤/٨ - ٢٥٥، وقال: «ورجاله رجال الصحيح غير الحكم بن أبان، وهو ثقة».

(٣) جاء في هامش الأصل و (ع) ما نصه: [قوله: ومعنى الصلاة من الله: الرحمة. اختار ابن القيم في «حلاء الأفهام»: أنَّ صلاة الله عليه ثناؤه عليه وإرادة إكرامه، برفع ذكره ومنزله، وتقريبه، وأن صلواتنا نحن عليه سألنا الله تعالى أن يفعل ذلك به. ورد قول من قال: صلواته عليه رحمته ومغفرته، من خمسة عشر وجهاً. «حاشية إقناع»].

(٤) جاء في هامش الأصل و (ع) ما نصه: [والقول بالوجوب: قول ابن بطة من الحنابلة، والخليمي من الشافعية، واللحيمي من المالكية، والطحاوي من الحنفية. «شرح إقناع»].

(٥) في (ع): «كما».

وعلى آلِهِ وصحْبِهِ

شرح منصور

(و) أصْلِيّ وأسلم (على آلِهِ) أي: آلِ (١) النبي أحمد، وهم أتباعه على دينه، على الصحيح عندنا. وقيل: أقاربه المومنون من بني هاشم، وبني المطلب ابْنِي عبد مناف. وقيل: أتقياء أمته. وقيل غير ذلك. وإضافته للضمير جائزة، خلافاً للكسائي (٢) والنحاس (٣) والزبيدي (٤)، حيث منعوها؛ لتوغّله في الإبهام. وأصله: أهل، أو: أوّل.

(و) أصْلِيّ وأسلم على (صحبه) هو اسم جَمْعٍ لصاحب بمعنى الصحابي، وهو: مَنْ اجتمع بالنبيِّ مُحَمَّدٍ (٥) ﷺ، أو رآه بعد البعثة (٦). وعَطْفُهُ على الآل من عطف الخاصّ على العامّ على الأوّل (٧)، وجمع بينهما ردّاً على المبتدعة (٨)، حيث يُوالون الآل دون الصحب. وقدم الآل؛ للأمر بالصلاة عليهم في حديث: «كيف نُصَلِّي عليك» (٩) إلى آخره.

(١) ليست في (س).

(٢) أبو الحسن، علي بن حمزة بن عبد الله الأسدي، الكوفي، المعروف بالكسائي، شيخ القراءة والعربية. له تصانيف كثيرة منها: «معاني القرآن»، «كتاب القراءات»، «المختصر» في النحو. (ت ١٨٠هـ). «سير أعلام النبلاء» ١٣١/٩، «معجم المؤلفين» ٤٣٦/٢.

(٣) أبو جعفر، أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس المرادي المصري، المعروف بالنحاس. من تصانيفه: «معاني القرآن»، «الناسخ والمنسوخ». (ت ٣٣٨هـ). «سير أعلام النبلاء» ٤٠١/١٥، «معجم المؤلفين» ٢٥١/١.

(٤) أبو بكر، محمد بن الحسن بن عبد الله بن مذحج الزبيدي، الإشبيلي. أديب، شاعر، نحوي. من تصانيفه: «ما يلحن فيه عوام الأندلس»، «الواضح في العربية». (ت ٣٧٩هـ). «سير أعلام النبلاء» ٤١٧/١٦، «معجم المؤلفين» ٢٢٣/٣.

(٥) ليست في (س) و (م).

(٦) مؤمناً به، فلا بد من هذا القيد في تعريف الصحابي.

(٧) أي: على القول الأول، وهو أن آلَهُ هم أتباعه على دينه.

(٨) في (ع): «الشيعة».

(٩) البعاري (٦٣٥٧)، ومسلم (٤٠٦) (٦٨)، من حديث كعب بن عجرة، أن رسول الله ﷺ خرج عليهم فقالوا: قد عرفنا السلام عليك، فكيف الصلاة عليك؟ قال: «قولوا: اللهم صلّ على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم، إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم، إنك حميد مجيد».

وتابعيهم على المذهب الأحمدي.

وبعدُ : ف «التنقيح المشيعُ»

شرح منصور

ومن ارتدَّ من الصحابة، ثم أسلم ومات مؤمناً، لم يُزل عنه وَصْفُ الصَّحْبَةِ.
(و) أصليّ وأسلم على (تابعيهم) أي: الصحب (على المذهب) بفتح الميم
والهاء، أي: المعتقد. وأصله يصلح^(١) لمكانِ الذهابِ وزمانه، وللذهابِ نفسِهِ.
(الأحمد) أي: المرضي^(٢) له تعالى. والتابعيُّ: من اجتمع بالصحابي^(٣)،
فيحتمل أن يكون هذا مراداً، ويحتمل أن المراد: كُلُّ من اقتدى بهم في
الاعتقاد المحمود المرضي، وهو ما عليه أهلُ السنة والجماعة، وهذا أولى؛^(٤) لأنَّ
تعميمَ الدعاء^(٥) أفضل؛ للخير^(٥).

(وبعدُ) يُوتى بها للانتقال من أسلوبٍ إلى آخر استحباباً في الخطبِ
والمكاتبات؛ لفعله ﷺ وأمره. والأشهر بناؤها على الضمِّ، حيث حُذِفَ
المضافُ إليه، ونُويَ معناه، وهي ظرفُ زمانٍ، وقد تستعمل ظرفُ
مكان.

(ف) الكتاب المسمّى بـ (التنقيح المشيع^(٦)) للقاضي علاء الدين علي بن

(١) في (م): «ما يصلح».

(٢) في (س) و(ع) و(م): «الأرضي».

(٣) في (س): «بالصحابه».

(٤-٤) في (م): «لأن التعميم في الدعاء...».

(٥) أخرج أبو داود في «مراسيله» (٨٠) من حديث عمرو بن شعيب، أن النبي ﷺ أتى علي بن أبي طالب، وقد خرج لصلاة الفجر، وعلي يقول: اللهم اغفر لي، اللهم ارحمني، اللهم تب علي. فضرب النبي صلى الله عليه وسلم على منكبيه، وقال له: «عمم، ففضل ما بين العموم والخصوص كما بين السماء والأرض».

(٦) جاء في هامش (ع) ما نصه: [قوله: فالتنقيح... إلخ: مبتدأ، خبره: قد كان المذهب... إلخ،
[الآتي ص ١٢] والمشيع: صفة التنقيح، وفيه استعارة تصريحية تبعية. عثمان النجدي].

في تحرير أحكام المُقنِع، في الفقه على مذهب الإمام المَجَلّ أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبلٍ

شرح منصور

سليمان السَّعْدِي المَرْدَاوي، ثم الصالحِي (١).

(في تحرير) أي: تهذيب (أحكام) جمع حُكْم، وهو لغة: القضاء والحكمة، واصطلاحاً: خطابُ الله المَفيدُ فائدةً شرعيةً. (المقنع) لأبي محمد، عبد الله موفّق الدين، ابن قدامة المقدسي، شيخ المذهب رحمه الله تعالى. وأشار بقوله: تحرير أحكامه إلى الاحتراز عن «المطلع» (٢)، فإنه حرّر فيه ألفاظ «المقنع».

٥/١

(في الفقه) هو لغة: الفهم. واصطلاحاً: معرفة الأحكام الشرعية الفرعية بالفعل، أو القوة القرية. وقيل: الأحكام نفسها. والفقهاء: من عرّف جملة غالبية كذلك بالاستدلال. وموضوعه: أفعال العباد من حيث تعلق تلك الأحكام بها. ومسائله: ما يذكر في كل باب من أبوابه. (على مذهب) تقدّم أصله (٣). واصطلاحاً: ما قاله المجتهد بدليل، ومات قائلاً به، وكذلك ما أجري مجراه. (الإمام) المقتدى به (المَجَلّ) المعظم، والتبجيل: التعظيم. (أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبلٍ) بن هلال بن أسد بن إدريس بن عبد الله بن حيان - بالياء المثناة تحت - بن عبد الله بن أنس بن عوف بن قاسط بن مازن

(١) هو: علاء الدين، أبو الحسن، علي بن سليمان بن أحمد بن محمد المَرْدَاوي، شيخ الحنابلة وصاحب التصانيف، له أيضاً: «الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف». [وقد يسّر الله تعالى لنا تحقيقه، مع أصله «المقنع» لموفق الدين بن قدامة المقدسي، وشرحه: «الشرح الكبير» لابن أبي عمر المقدسي، فعرّجت الكتب الثلاثة مجموعة في اثنين وثلاثين مجلداً]. (توفي المرداوي سنة ٨٨٥هـ). «الضوء اللامع» ٢٢٥/٥، «شذرات الذهب» ٥١٠/٩.

(٢) وهو لشمس الدين، أبي عبد الله، محمد بن أبي الفتح البعلبي، النحوي، اللغوي، واسم كتابه: «المطلع على أبواب المقنع»، وله أيضاً «شرح الألفية» لابن مالك. (ت ٧٠٩هـ). «ذيل طبقات الحنابلة» ٣٥٦/٢، «شذرات الذهب» ٣٨/٨.

(٣) ص ١٠.

الشيثاني - رضي الله تعالى عنه - قد كان المذهب محتاجاً إلى مثله،

شرح منصور

ابن شيثان بن ذهل بن ثعلبة بن عكابة بن صعيب بن علي بن بكر بن وائل بن قاسط بن هنب - بكسر الهاء وسكون النون، ثم باء موحدة - بن أفصى - بالفاء والصاد المهملة - بن دُعيمي^(١) بن جديلة بن أسد بن ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان المرؤزي البغدادي. هكذا ذكره الخطيب البغدادي، والبيهقي، وابن عساكر، وابن طاهر.

(الشيثاني) نسبة لجدّه شيثان المذكور. (رضي الله تعالى عنه) أي: أثابه^(٢). حملت به أمه بمرو، وولد ببغداد^(٣) في ربيع الأول سنة أربع وستين ومئة، ودخل مكة والمدينة، والشام واليمن، والكوفة والبصرة والجزيرة، وتوفي ببغداد يوم الجمعة ثاني عشر ربيع الأول، والمشهور: الآخر، وحزم به في «شرحه»^(٤) عن ابنه عبد الله، سنة إحدى وأربعين ومئتين، عن سبع وسبعين سنة، وأسلم يوم موته عشرون ألفاً من اليهود والنصارى والمجوس، وفضائله كثيرة، ومناقبه شهيرة، من مصنفاته: «المسند» ثلاثون ألف حديث^(٥)، و«التفسير» مئة وخمسون ألف حديث^(٦)، و«الناسخ والمنسوخ»، و«التاريخ» و«المقدم والمؤخر» في كتاب الله تعالى، و«جوابات القرآن»، و«المناسك الكبير» و«الصغير».

(قد كان المذهب) المتقدم ذكره (محتاجاً إلى مثله) أي: التنقيح؛ لأنه صحّح فيه^(٧) ما أطلق في «المقنع» من الروايتين أو الروايات، ومن الوجهين أو

(١) في (س): «دهمي».

(٢) جاء في هامش الأصل ما نصه: [الصحيح أن الرضا صفة حقيقية غير الإثابة، ومن ثمّرتها الإثابة].

(٣) في (م): «ولد ببغداد يوم الجمعة في ربيع...».

(٤) معونة أولي النهى ١/١٥٧.

(٥) وقد طبعته مؤسسة الرسالة محققاً تحقيقاً علمياً، وتفضل خادماً الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز آل سعود، فأمر بتوزيعه على نفقته، خدمة للعلم وطلابه، أجزل الله مثوبته، ووقفه لمرضاته.

(٦) ليست في (س) و (ع)، وفيهما: «مئة وخمسون ألفاً».

(٧) ليست في (س).

إلا أنه غير مُستغنٍ عن أصله^(١)، فاستخرتُ الله تعالى أن أجمعَ مسائلهما في واحدٍ، مع ضمِّ ما تيسرَ عقْلُهُ من الفوائد الشوارد،

شرح منصور

الأوجه؛ وقيد ما أحلَّ به من الشروط، وفسر ما أبهم فيه من حُكم، أو لفظٍ، واستثنى من عمومهِ ما هو مستثنى على المذهب، حتى خصائصه ﷺ، وقيد ما يحتاج إليه، مما فيه، إطلاقه^(٢)، وكَمَّل^(٣) على بعض فروعهِ ما هو مرتبطٌ بها، وزاد مسائلَ محررةً مصححةً، فصار تصحيحاً لغالب كتب المذهب.

(إلا أنه) أي: «التنقيح» (غيرُ مستغنٍ عن أصله) الذي هو «المقنع»؛ لأنَّ ما قَطَعَ به في «المقنع»، أو صحَّحه، أو قدَّمه، أو ذكر أنه المذهب، وكان موافقاً للصحيح، ومفهومه مخالفاً لمنطوقه، لم يتعرَّض له في^(٤) «التنقيح» غالباً، فمنَّ عنده «المقنع» يحتاج «للتنقيح»،/ وبالعكس، والجمع بينهما قد يشقُّ.

٦/١

(فاستخرتُ الله تعالى) وما خاب من استخاره^(٥)، (أن أجمع مسائلهما) أي: «المقنع» و «التنقيح»، والمسائل: جمع مسألة مفعلة من السؤال، وهي: ما يبرهن عنه في العلم. (في) كتاب (واحدٍ) تسهياً على الطالب، (مع ضمِّ ما تيسر عقْلُهُ) أي: تقييده في هذا الكتاب (من الفوائد): جمع فائدة، وهي: ما استفيدت من علمٍ، أو مالٍ، أو نحوه. (الشوارد) المتفرقة، شبه تقييد المسائل في مواضعها بعقل الإبل النافرة بشدِّ وظيفها^(٦) إلى ذراعها؛ لتلا تنفر، بجامع التمكُّن^(٧) من الانتفاع، وذكرُ (الشوارد) ترشيح^(٨).

(١) يعني بذلك كتاب «المقنع» لموفق الدين، أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، إمام الحنابلة وصاحب «المغني». (ت ٦٢٠هـ). «سير أعلام النبلاء» ١٦٥/٢٢، «شذرات الذهب» ١٥٥/٧.

(٢) في (ع): «إطلاق».

(٣) في (م): «ويجمل».

(٤) ليست في (م).

(٥) في (م): «استخار».

(٦) الوظيف من الحيوان: ما فوق الرُسخ إلى الساق. «المصباح المنير»: (وظف).

(٧) في (ع): «التمكين».

(٨) الترشيح: نوع من الاستعارة، وهي الاستعارة المرشحة، وهي التي قرنت بعلامت المستعار منه، أي:

المشبه به. انظر: «جواهر البلاغة» لأحمد الهاشمي ص ٣٣٠.

ولا أ حذفَ منهما إلا المستغنى عنه والمرجوح وما بُنيَ عليه، ولا أذكرَ قولاً غير ما قَدَّمَ، أو صحَّحَ في «التنقيح»، إلا إذا كان عليه العمل، أو شهر، أو قوَي الخلاف؛ فربَّما أُشيرُ إليه.

شرح منصور

(ولا أ حذفَ منهما) أي: الكتاين، أي: ألفاظهما، أو النقوش الدالة عليهما، (إلا المستغنى عنه) من تلك الألفاظ أو النقوش؛ للعلم به، أو زيادته، أو ذكْرَ عبارة أخصرَ من عبارتهما، أو عبارة أحدهما.
(و) إلا القولَ (المرجوح) أي: الضعيف، (و) إلا (ما بُنيَ) أي: فرغَ (عليه) أي: المرجوح فيحذفه.

(ولا أذكر) في هذا الكتاب (قولاً غير ما قَدَّمَ) صاحبُ «التنقيح» فيه، (أو صحح) هـ (في التنقيح) ولو كان مقدماً، أو مصححاً في غيره، والمقصود من الجملة الأولى: التزام ذكْر ما في الكتاين غير ما استثناه. ومن الثانية: التزام أن لا يذكْر قولاً غير ما قَدَّمه أو صحَّحه في «التنقيح»، فهما متغايران، وإن اتفقا في الأصل^(١) على^(٢) الماصدق^(٣) في بعض (إلا إذا كان) أي: غيرُ المقدَّم، والمصحَّح في «التنقيح» (عليه العمل) أي: عمل الناس، أو حكّام^(٤) الخنابلة في الغالب، (أو شهر) أي: قال بعض الأصحاب: إنّه الأشهر، أو المشهور، (أو قوَي الخلاف) فيه؛ بأن اختلف التصحيح، لكن لم يبلغ من صحَّح الثاني رتبةً من صحَّح الأول في الكثرة أو التحقيق. (فربما أُشيرُ إليه) تصريحاً أو تلويحاً؛ ليعلم ما الناس واقعون فيه، ورتبةُ المشهر وما قوَي الخلاف فيه، حتى لا يفتّر به.

(١) ليست في (س) و (م)، وهي نسخة في (ع).

(٢) في (س): «في».

(٣) الماصدق: اصطلاح في علم المنطق، يقصدون به الفرد أو الأفراد التي ينطبق عليها اللفظ؛ إذ يتحقق فيها مفهومه الذهني. انظر: «ضوابط المعرفة» للشيخ عبد الرحمن حبنكة الميداني ص ٤٥.

(٤) في (م) و (ع): «أحكام».

وحيث قلتُ: قيلَ وقيلَ - ويندر ذلك - فلعدم الوقوفِ على
تصحيح، وإن كانا لواحدٍ؛ فلاطلاق احتماليه.

شرح منصور

(وحيث قلتُ) في مسألة: (قيل) كذا (وقيل) كذا، ومنه: قيل وقيل
وقيل^(١)، (ويندر) أي: يقلُّ (ذلك) الصنيعُ في هذا الكتاب؛ (فلعدم
الوقوفِ) أي: وقوفِ المؤلفِ (على تصحيح) لأحد القولين.

(وإن كانا) أي: القولان بمعنى الاحتمالين المُطلقين (لواحدٍ) من
الأصحاب، ولم تنقل المسألة عن غيره، (ف) المؤلفُ يحكيهما من غير
ترجيح؛ (لإطلاق) قائلهما (احتماليه) فيهما^(٢)، كما في قوله في النكاح:
«وفي خطبة من أذنتُ لوليها في تزويجها من معيّن، احتمالان».

تنبيه: الحكم المرويُّ عن الإمام في مسألة يُسمّى: رواية.

والوجه: الحكم^(٣) المنقولُ في مسألة لبعض الأصحاب المجتهدين، ممّن
رأى الإمام، فمن بعدهم، جارياً على قواعد الإمام، وربما كان مخالفاً
لقواعده إذا عضده الدليلُ.

٧/١

والاحتمال: في معنى الوجه، إلا أن الوجهَ مجزوم بالفتيا به،/ والاحتمال
يُبين أن ذلك صالح لكونه وجهاً.

والتخريج^(٤): نَقَلُ حُكْمٍ إِحْدَى الْمَسْأَلَتَيْنِ الْمُتَشَابِهَتَيْنِ إِلَى الْأُخْرَى،
ما لم يُفَرِّقَ بينهما، أو يُقَرَّبَ الزمنُ، وهو في معنى الاحتمال^(٥).

(١) ليست في (س).

(٢) في (س) و(م): «فيهما».

(٣) ليست في الأصل.

(٤) في (س): «والتصريح».

(٥) انظر: «المقنع مع الشرح الكبير والإنصاف» ٣٠/٣٨١ - ٣٨٢، و«أصول مذهب الإمام أحمد»:

وسميته: «منتهى الإرادات في جمع المقنع مع التنقيح وزيادات». وأسأل الله سبحانه وتعالى العصمة والنفع به، وأن يرحمني وسائر الأمة.

(وسميته) أي: هذا الكتاب الذي جمع فيه بين «المقنع» و«التنقيح»، وضم إليه ما تيسر من الفوائد: (منتهى) أي: محلاً تنتهي إليه (الإرادات) أي: المقاصد، فلا تتجاوزها. (في جمع المقنع مع التنقيح وزيادات^(١))، قال مولفه: لأنه لا يُراد كتاب أكثر مسائل منه في أقل من لفظه^(٢). وقوله: (مع التنقيح) كان أولى منه: والتنقيح. قال^(٣) في «درة الغواص»: لا يقال: اجتمع فلان مع فلان، وإنما يقال: اجتمع فلان وفلان^(٤). وأجيب عنه، بما في «الصّحاح»: جَامَعُهُ^(٥) على كذا، أي: اجتمع معه، ونظّر فيه؛ بأنه لم يقله على طريق النقل، فلا حجة فيه. (وأسأل الله سبحانه وتعالى العصمة) أي: أن يمنعه بلطفه من الزلل، (و) أسأل الله سبحانه وتعالى أيضاً (النفع به) أي: أن ينفع بهذا الكتاب طالبي الاستفادة، وقد نفع الله تعالى به شرقاً وغرباً، والله الحمد. (وأن يرحمني) برحمته التي وسعت كل شيء، (و) أن يرحم (سائر الأمة) أي: أمة إجابة دعوة النبي ﷺ، وسائر: إمّا من سُور البلد، فيكون بمعنى الجميع، فهو من عطف العام على الخاص، أو من السُور، بمعنى البقية، أي: باقي الأمة^(٦). وبدأ بالدعاء لنفسه؛ لعموم حديث: «ابدأ

(١) في (م): «والزيادات».

(٢) معونة أولي النهى ١٥٦/١.

(٣) بعدها في (م): «الحريري».

(٤) درة الغواص في أوام الخواص للقاسم بن علي الحريري ص ٣٤.

(٥) في الأصل (ع): «جاء معه»، والثبت من (س) و(م) و«الصّحاح» للحوهري: (جمع).

(٦) قال الفيومي في «المصباح المنير»: «واتفق أهل اللغة أن سائر الشيء: باقيه، قليلاً كان أو كثيراً. قال الصّغاني: سائر الناس: باقيهم، وليس معناه: جميعهم، كما زعم من قصّر في اللغة بأغفه، وجعلهُ بمعنى: الجميع، من لحن العوام، ولا يجوز أن يكون مشتقاً من سور البلد؛ لاختلاف المادتين...».

«المصباح المنير»: (سر). وانظر: «القاموس المحيط» و«تاج العروس»: (سأر). وانظر: «درة الغواص في أوام الخواص» للحريري ص ٤.

بنفسك»^(١). وثنى بالدعاء بالنفع بكتابه؛ لعود ثوابه إليه؛ لحديث: «من سنَّ سنةً حسنةً، فله أجرها، وأجرُ من عملَ بها»^(٢). وختم بالدعاء لباقي الأمة تعميماً للدعاء؛ للأمر به.

تمة: قال القاضي أبو يعلى^(٣): إنما اخترنا مذهبَ أحمدَ - رضي الله عنه - على مذهب غيره من الأئمة، ومنهم من هو أسنُّ منه وأقدمُ هجرةً، مثل مالك وسفيان وأبي حنيفة؛ لموافقته^(٤) للكتاب، والسنة، والقياس الجلي، فإنه كان إماماً في القرآن، وله فيه التفسير العظيم، وكتبَ من علم العربية ما أطلع به على كثيرٍ من معاني كلام الله عزَّ وجلَّ. وروى أبو الحسين بن المنادي^(٥) بسنده إلى الحسين بن إسماعيل^(٦) قال: سمعت أبي يقول: كُنَّا نجتمعُ في مجلس الإمام أحمد زُهاء^(٨) خمسة آلاف أو يزيدون، أقلُّ من خمس مئة يكتبون، والباقي يتعلمون منه حُسْنَ الأدب، وحُسْنَ السَّمْتِ^(٩). انتهى. ولم يولِّف الإمامُ أحمد - رحمه الله تعالى - في الفقه كتاباً، وإنما أخذ أصحابه مذهبهُ من أقواله، وأفعاله، وأجوبته، وغيرها.

(١) أخرجه مسلم (٩٩٧)(٤١).

(٢) أخرجه مسلم (١٠١٧).

(٣) هو: أبو يعلى، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد بن الفراء القاضي، إمام الخنابلة في زمانه. له: «المجرد»، «عيون المسائل». (ت ٤٥٨هـ). «طبقات الخنابلة» لابن أبي يعلى ١٩٣/٢، «المنهج الأحمد» ٣٥٤/٢.

(٤) جاء في هامش الأصل و(ع): [أي: لشدة موافقته، وإلا فالأئمة المذكورون موافقون للكتاب والسنة. عثمان].

(٥) في (س): «بن»، وهو خطأ.

(٦) هو: أبو الحسين، أحمد بن جعفر بن محمد بن عبيد الله بن يزيد، المعروف ب: ابن المنادي، كان ثقة أميناً ثباتاً صادقاً ورعاً، وله اختيارات في المنهج. (ت ٣٣٦هـ). «طبقات الخنابلة» ٣/٢، «المنهج الأحمد» ٢٤٥/٢.

(٧) ذكره ابن أبي يعلى في «طبقات الخنابلة» ١/١٤١، وقال: نقل عن إمامنا أشياء، ثم ذكر شيئاً منها. ونقله عنه العليمي في «المنهج الأحمد» ٩٣/٢.

(٨) بعدها في النسخ الخطية و(م): «على»، وهي مقحمة، ولا وجه لها في العربية.

(٩) السير ١١/٣١٦، حنة أحمد للمقدسي: ١٦٤. «المنهج الأحمد» ٩٥/١.

obeikandi.com

كتاب

الطهارة:

كتاب الطهارة

شرح منصور

٨/١

(كتاب) هو خيرٌ لمبتدأ محذوف، أي: هذا كتابٌ، أو: مبتدأٌ خيرُهُ محذوفٌ، أي: مما يذكرُ كتابٌ. ويجوز نصبُهُ بفعلٍ مضمَرٍ^(١)، لكن لا يساعده الرِّسْمُ إلا مع الإضافة^(٢)، وكذا يقال في نظائره. وهو مصدرٌ، كالكتِّب/ والكتِّابة، بمعنى الجَمْع، ومنه الكتيبة - بالثناة - للجيش، والكتابة بالقلم لجمع الكلمات والحروف، وهو هنا بمعنى: المكتوب الجامع لمسائل الطهارة، من بيان أحكامها، وما يوجبها، وما يُتطهَّر به، ونحو ذلك، فلذلك قالوا: إنَّهُ مشتقٌّ من الكتِّب.

وبدأ الفقهاء بالطهارة؛ لأنَّ أكَدَ أركان الإسلام بعد الشهادتين^(٣) الصلاة، والطهارة شرطُها، والشرطُ مقدَّم على المشروط. وقدَّموا العبادات؛ اهتماماً بالأمر الديني، ثم المعاملات؛ لأنَّ من أسبابها الأكل والشرب ونحوه، من الضروري الذي يحتاج إليه الكبير والصغير، وشهوته مقدَّمة على شهوة النكاح، وقدَّموه على الجنائيات والحدود والمخاصمات؛ لأنَّ وقوعها في الغالب بعد الفراغ من شهوة البطن والفرج.

(الطهارة) مصدر طهَّر، بالفتح والضم، كما في «الصحاح»^(٤)، والاسم الطُّهْر. وهي لغة: النظافة والنزاهة عن الأقدار حتى المعنوية^(٥).

(١) جاء في هامش الأصل و(ع) ما نصه: [كأقرأ كتاباً. منصور البهوتي].

(٢) جاء في هامش الأصل و(ع) ما نصه: [كأقرأ كتابَ الطهارة].

(٣) جاء في هامش (ع) ما نصه: [فإن قيل: فلمَ لم يذكر حكم الشهادتين؛ ليكون ذلك على سنن ما في الحديث؟ قلنا: علِم التوحيد مقرَّر في علم الكلام. انتهى. شرح الشيشيني].

(٤) الصحاح: (طهر).

(٥) جاء في الأصل و(ع) ما نصه: [كالحقد والحسد].

ارتفاعُ حَدَثٍ وما في معناه بماءٍ طهورٍ مباحٍ، وزوالُ خَبَثٍ به ولو لم يُسَخَّ،
أو مع ترابٍ طهورٍ أو نحوهِ، أو بنفسِهِ. أو ارتفاعُ حُكْمِهما

شرح منصور

وشرعاً: (ارتفاعُ حَدَثٍ) أي زوالُ الوصفِ الحاصلِ به المانع من نحوِ
صلاةٍ، وطوافٍ. والارتفاعُ: مصدرُ ارتفع، ففيه المطابقة بين المفسِّر (١)
والمفسِّر (٢) في اللزوم، بخلاف الرفع، ويأتي معنى الحدث. (وما في معناه) أي:
معنى ارتفاعِ الحدثِ، كالحاصلِ بِغَسْلِ المِيتِ؛ لأنه تعبدي لا عن حَدَثٍ.
وكذا غسلِ يَدَيِ القائمِ (٣) من نومِ الليل، وما يحصلُ بالوضوء والغُسلِ
المستحبِّين. وما زاد على المرَّةِ في وضوءٍ وغُسلٍ، وبغسلِ الذَّكَرِ والأُنثيينِ من
المذي إن لم يصبهما، وكوضوءِ نحوِ المستحاضةِ؛ إن قيل: لا يرفع الحدث.
(بماءٍ) متعلِّقٌ بارتفاعِ (طَهْوَرٍ مباحٍ) فلا يرتفع حَدَثٌ بغيرِ ماءٍ طهورٍ مباحٍ.
(وزوالُ خَبَثٍ) أي: نَحَسٍ حَكْمِيٍّ، (به) أي: بالماءِ الطَّهْوَرِ، (ولو لم يُسَخَّ)
فتزول النجاسةُ بنحوِ مَغْصُوبٍ؛ لأنَّ إزالتها من قسمِ التروكِ (٤)، بخلاف رَفْعِ
الحدثِ، وتزولُ النجاسةُ بالماءِ وحده، إن لم تكن من نحوِ كلبٍ. (أو) بماءٍ
طهورٍ (مع ترابٍ طهورٍ، أو نحوهِ) كصابون، وأشنان إن كانت منه، فلا
يكفي فيها الماء وحده. (أو) زوالُ خَبَثٍ (بنفسِهِ) أي: بغيرِ شيءٍ يُفَعَّلُ به،
كحَمْرَةٍ انقلبت بنفسها خلاً، وماءٍ كثيرٍ متغيِّراً بنجاسةٍ، زال تغيُّره بنفسِهِ،
فالباءُ للسببيةِ المجازيةِ. (أو ارتفاعُ حُكْمِهما) أي: الحدثِ وما في معناه، والخَبَثِ.

(١) جاء في هامش الأصل (ع): [وهو الارتفاع].

(٢) جاء في هامش الأصل (ع): [وهو الطهارة].

(٣) في (س): «النائم».

(٤) جاء في هامش الأصل ما نصه: [إنما عبّر في جانب الحدث بالارتفاع، وفي جانب الخبث بالتروك؛
لأنَّ المراد بالحدث هنا: الأمرُ المعنوي، والإزالةُ إنما تكون في الأجرام غالباً، فلما كان الخبث قد يكون
جزئاً ناسبَ التعبير عنه بالإزالة، ولما كان الحدث أمراً معنوياً ناسبَ التعبير عنه بما يناسبه. محمد الخلوئي].

شرح منصور

(بما يقوم مقامه) أي: الماء، كالتيتم والاستجمار.

وهذا الحدُّ لصاحب «التنقيح»، وسبَّقه إلى قريبٍ منه الموفق^(١)، واعترضه الحجاوي، كما أوضحته في «الحاشية»^(٢).

(١) المغني ١/١٢.

(٢) حواشي التنقيح ص ٦٩.